

الفصل الثاني (الجزء الأول): الخدمات المصرفية الإسلامية


تقدم المصارف الإسلامية تشكيلة متنوعة من الخدمات التي تلبي احتياجات شرائح واسعة من العملاء، ويمكن تصنيف هذه الخدمات كما يلي:

أولاً: الخدمات الاستثمارية: وتشمل:

1. صيغ التمويل القائمة على المشاركة في العائد: وتشمل بدورها عدة خدمات أبرزها:

أ. المضاربة: هي شركة بين العمل ورأس المال يتفقان على اقتسام الأرباح عند تحقيقها بنسبة محددة، أما في حالة الخسارة فيخسر العامل جهده ويخسر صاحب رأس المال ماله. وقد تطور عقد المضاربة في المصارف الإسلامية ليتخطى المضاربة المفردة إلى المضاربة المشتركة أو المزدوجة وذلك وفقاً لما يوضحه الشكل التالي:

الشكل (01) : المضاربة المزدوجة في المصارف الإسلامية



ب. المشاركة: تقوم هذه الصيغة من التمويل على أساس اتفاق بين المصرف الإسلامي وطالب التمويل، ويقدم فيه كلا الطرفين جزءاً من رأس المال. وفي حالة الربح يتم توزيعه على الطرفين بحسب نسب ا لتمويل، وفي حالة الخسارة يتحملها الطرفان حسب نسب التمويل أيضاً. وهناك: المشاركة الدائمة + المشاركة المتناقصة المنتهية بالتملك.

ت. المزارعة والمغارسة والمساقاة: والتي يمكن توضيحها في الجدول التالي:

الجدول (01) : الفروقات بين عقود المزارعة والمغارسة والمساقاة

العقد	طبيعة المشاركة	ملكية رأس المال	الربح	الخسارة	الفترة
المزارعة (بذور)	أرض وعمل	لصاحب الأرض	لصاحب الأرض	على مالك الأرض والعامل يخسر جهده	قصيرة الأجل
المساقاة (سقي)	أرض وعمل	لصاحب الأرض	حصة من الناتج	على مالك الأرض والعامل يخسر جهده	قصيرة الأجل
المغارسة (أشجار)	أرض وعمل	مشتركة	حصة من الأرض والشجر	مشتركة حسب النسبة المتفق عليها	طويلة الأجل

2. صيغ التمويل القائمة على المديونية: وتشمل بدورها عدة خدمات أبرزها:

أ. **المرابحة:** المرابحة هي بيع سلعة ما بما قامت به على بائعها مضافا إليه ربح متفق عليه بينهما، أما المرابحة المصرفية فهي صيغة تمويل طورتها المصارف الإسلامية مبنية على صيغة العقد المذكور أعلاه إلا أنها تتضمن الأمر بالشراء والوعد بالشراء، لذا يأمر العميل المصرف بشراء سلعة ما لنفسه ويعدده بشرائها منه بثمن مؤجل مع الربح. (الفرق بين المرابحة والربا)

ب. **السلم "السلف":** بيع السلم هو شراء سلعة ما بثمن مدفوع في الحال مع تأجيل تسليمها إلى وقت لاحق، وفي المصارف الإسلامية يتم تطبيق هذه الصيغة لتمويل العمليات الزراعية، بعض الأنشطة التجارية والحرفيين، ومقابل ذلك يحصل المصرف الإسلامي على منتجات يقوم بإعادة تسويقها مع تحقيق ربح.

ت. **الإستصناع:** هو أن يطلب شخص من آخر أن يصنع له شيئا ما على أن تكون المواد اللازمة للصنع من عند الصانع وذلك مقابل ثمن معين يدفعه الصانع للمستصنع، وتهدف المصارف الإسلامية من صيغة التمويل هذه إلى تمويل التنمية الصناعية في الدول الإسلامية.

ث. **الإجارة "التأجير":** الإجارة هي عقد يراد به بيع المنفعة المعلومة بعوض معلوم، ولها أربعة أركان: المتعاقدان، الصيغة، الأجرة، والمعقود عليه "الأصل"، وهناك عدة صيغ للإجارة أبرزها الإجارة المنتهية بالتملك، حيث يقوم المصرف الإسلامي بشراء منشآت ومعدات ضخمة ومن ثم تأجيرها للعملاء مع وعد من هؤلاء العملاء بشرائها مقابل أقساط دورية إلى أن يتم سداد ثمن الشراء الأصلي وتحقيق عائد مناسب للمصرف في نهاية المدة المتعاقد عليها.

ثانيا: الخدمات الاجتماعية: وتشمل:

1. **القرض الحسن:** هو ما يعطيه المقرض للمقترض من مال ليرد إليه مثله وذلك دون زيادة، وبذلك يكون القرض الحسن عكس القرض التجاري أو الربوي.

2. **جمع وتوزيع الزكاة:** حيث تعد البنوك الإسلامية أداة هامة لجمع موارد الزكاة وتوزيعها وفق الضوابط الشرعية في كثير من الدول الإسلامية.

3. **خدمات اجتماعية أخرى:** استثمار الموارد الوقفية، انشاء ودعم المشاريع الاجتماعية والتطوعية والتعليمية والبيئية، نشر الوعي المصرفي الإسلامي، وغيرها.

ثالثا: الخدمات المصرفية أخرى

يندرج أغلبها ضمن ما يسمى بعقد "الجعالة" وهي أن يجعل الرجل للرجل جعلا على عمل يعمله إن أكمل العمل وإن لم يكمل العمل لم يكن له شيء وذهب عناؤه سدى، أمثلة: عمليات التسويق والسمسة، إصلاح

الأراضي واستزراعها، التقيب عن المياه والبتترول والمعادن، تحصيل الأموال والديون المعدومة والمشكوك فيها، البحوث العلمية، خدمات النصح والمشورة المالية، ... إلخ. حيث نلاحظ أن الجعالة تنطبق على مفهوم الخدمات المكتملة التي تقدمها المصارف والتي تأخذ نظيرها عمولة (Commission).

إلى جانب ذلك تشمل هذه الخدمات المصرفية الأخرى:

- قبول الودائع وفتح الحسابات.
- تحصيل الشيكات والأوراق التجارية.
- التحويلات المصرفية.
- صرف العملات الأجنبية.
- تأجير الخزائن الحديدية.
- بيع الأسهم والسندات والتعامل في الأسواق المالية وفق الضوابط الشرعية.
- خدمات الصيرفة الإلكترونية.

يوضح الجدول التالي مختلف أشكال الخدمات المصرفية الإسلامية

الجدول (02) : أشكال الخدمات المصرفية الإسلامية

الخدمات المصرفية الأخرى	الخدمات الاجتماعية	الخدمات الإستثمارية
1. الجعالة. 2. الخدمات المصرفية الأخرى: قبول الودائع وفتح الحسابات، تحصيل الشيكات والأوراق التجارية، التحويلات المصرفية، صرف العملات الأجنبية، تأجير الخزائن الحديدية، بيع الأسهم والسندات والتعامل في الأسواق المالية وفق الضوابط الشرعية، خدمات الصيرفة الإلكترونية.	1. القروض الحسنة. 2. جمع وتوزيع الزكاة. 3. خدمات اجتماعية أخرى: استثمار موارد الوقف، دعم وتمويل المشاريع الاجتماعية والتطوعية والتعليمية والبيئية.	1. صيغ التمويل القائمة على المشاركة في العائد: مضاربة، مشاركة، مزارعة، مساقاة، مغارسة. 2. صيغ التمويل القائمة على المديونية: المرابحة، السلم، الاستصناع، الإجارة.

إعداد: د. أبوبكر خوالد

أستاذ محاضر - أ-

قسم العلوم الاقتصادية، جامعة عنابة

Khoualed_aboubaker@yahoo.com